mroftalp htehaB ni knil muideM

8261 - حكم من يعمل براتب واستأجر غيره ليقوم به - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

يقول انه يعمل خادم في مسجد ويستلم الف وخمسين ريال وهو لا يعمل في المسجد الا انه يعطي احد الاخوة الباكستانيين مبلغ اربع مئة ريال آآ ليوظف المسجد فما الحكم؟ لا بد من مراجعة الاوقاف مشاورات الاوقاف اذا سمحت لك الاوقاف بذلك فلا - 00:00:00

بس والا فالواجب عليك ان تباشر العمل وان تتقي الله في ذلك حتى تستحل الاجرة لان الباكستاني قد لا يقوم بعملك وقد لا يحصل به المقصود ولانها التساهل في هذا يفضي الى شر كبير من تعطيل المساجد وعدم تنظيفها وعدم العناية بها او تولية انسان لا يصلح - 00:00:20

لسوء كلامه او لسوء اعماله او لعدم استقامته مع الامام ومع اهل المسجد فالحاصل ان هذا شيء فيه خطأ فالواجب عليك ان تستشير مرجعك فاذا سمحوا لك بان تستني فلان او فلان في اجرة او بغير اجرة فلا بأس. بارك الله فيكم وجزاكم الله خير - 00:00:41